



سلطة التعاقد: المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية

برنامج تحديث قطاع الخدمات في الأردن

استدراج مفتوح و محلي لطلبات المنح

التعليمات الخاصة  
بمقدمي طلب المنحة

برنامج رقم (3)

الجمعيات/الاتحادات (النقابات) والمبادرات المشتركة

المرجع: JE/JSMP/Sch3/1-2010/JO

الموعد النهائي لتقديم العروض :

12/12/2010  
10/04/2011

11/04/2010  
08/08/2010

**لا تقبل الطلبات باللغة العربية**

## جدول المحتويات

- 1.0 برنامج تحديث قطاع الخدمات في الأردن
  - 1.1 المقدمة
  - 1.2 أهداف و أولويات البرنامج
  - 1.3 المخصصات المالية المقدمة من سلطة التعاقد
- 2.0 القواعد والأنظمة الخاصة باستدراج طلبات المنح
  - 2.1 معايير الأهلية للمشروع
    - 2.1.1 أهلية مقدمو الطلبات: من يقدم الطلب؟
    - 2.1.2 الشراكات وأهلية الشركاء
    - 2.1.3 أهلية المشاريع: المشاريع التي يمكن تقديم الطلبات لأجلها
    - 2.1.4 أهلية التكاليف: التكاليف التي تؤخذ بعين الاعتبار للمنحة
  - 2.2 كيفية تقديم الطلب والإجراءات المتبعة
    - 2.2.1 نموذج (استمارة) الطلب
    - 2.2.2 أين وكيف تُرسل الطلبات
    - 2.2.3 الموعد النهائي لتسليم الطلبات
    - 2.2.4 معلومات أخرى حول الطلب
  - 2.3 تقييم واختيار الطلبات
  - 2.4 تقديم الوثائق المساندة للطلبات التي تم اختيارها مبدئياً
  - 2.5 الإشعار بقرار سلطة التعاقد
    - 2.5.1 محتوى القرار
    - 2.5.2 جدول المواعيد الإرشادي
  - 2.6 الشروط المطبقة لتنفيذ المشروع عقب قرار سلطة التعاقد بإرساء المنحة
- 3.0 قائمة الملحقات (Annexes)

## 1. برنامج تحديث قطاع الخدمات في الأردن

### 1.1 المقدمة

إن الهدف الرئيسي من البرنامج هو مساعدة الأردن في الاستفادة على نحو كلي من الفرص المتأتية كنتيجة لتحرير تجارة الخدمات ضمن إطار منظمة التجارة العالمية (WTO) و الجاتس (GATS) والأهداف الاقتصادية للشراكة الأوروبية المتوسطية واتفاقية الشراكة.

وينسجم ما جاء أعلاه كلياً مع السياسة التي تنتهجها الأردن منذ عام 1999-2000. وقد عزز الأردن التزامها عقب دخول خطة عمل اتفاقية الاتحاد الأوروبي-الأردن حيز التنفيذ في عام 2005 وكذلك اتفاقية (ENP) في عام 2007. وتذكر خطة العمل بكل صراحة الحاجة " إلى إبطال القيود على نحو تدريجي فيما يتعلق بتزويد الخدمات وتطوير الخدمات المالية الأردنية".

تمثل الأردن أحد أكثر الاقتصاديات التي يهيمن عليها جانب تقديم الخدمات وذلك ضمن دول البحر الأبيض المتوسط. منذ كانون أول 2000 تشارك الأردن في الاتفاقية العامة لمنظمة التجارة العالمية حول تجارة الخدمات وتلعب دوراً ضمن أوائل الشركاء من دول البحر الأبيض المتوسط الذين قاموا رسمياً بالبداية في المفاوضات حول تحرير الخدمات.

إن مساهمة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي يبلغ 67%. إن تحرير صناعة الخدمات في الأردن سيجعل من الممكن الوصول لسوق الخدمات في الإتحاد الأوروبي وتمكين الأردن من الاستفادة من تكنولوجيا خدمات الإتحاد الأوروبي وكذلك أفضل الممارسات والاستثمارات فيه. ولا يزال هذا الإجراء في مرحلة البداية فقط، وأن قطاع الخدمات المتحرر بالكامل يستطيع مواجهة التحديات الناشئة عن العولمة بشكل أفضل، وعلاوة على ذلك فهو أقل تقييداً من خلال الإنفاق الرأسمالي الكبير ويُعتبر واعداً ضمن إطار زمني محدود للتوسع والتحديث على نحو قوي.

### 1.2 أهداف و أولويات البرنامج

إن الهدف الشامل من هذا البرنامج هو تطوير قطاع الخدمات في المملكة الأردنية الهاشمية وجعله دولياً. يتم الآن إزالة العقبات والعوائق التجارية ونتيجةً للاتصالات الحديثة فإن مشكلة البُعد أخذت بالتلاشي، يمكن لشركات قطاع الخدمات استهداف أسواق دولية محددة وتخطيط وتحديد الأنشطة الضرورية لطرح وتقديم منتجاتهم في المعارض أو التجمعات أو الندوات التجارية الدولية لغايات زيادة قدراتها الدولية في التوسع والانتشار. يمكن لكل من المُصدّر أو المُبتدئ أن يتقدم بطلب للمنحة. إن ازدياد الأعمال والمشاريع التجارية

الدولية يمكن أن يؤدي إلى ازدياد إجمالي المبيعات والعائدات وبالتالي يسمح لاحتمالية توظيف موظفين إضافيين للعمل.

يقسم البرنامج إلى عناصر مختلفة من بينها تمويل استدراج طلبات المنح للبرامج المختلفة على النحو التالي:

**برنامج رقم (1):** مشاركة شركات الخدمات الأردنية في العارض و البعثات التجارية الدولية.

**برنامج رقم (2):** دعم تطوير الصادرات لشركات الخدمات الأردنية

**برنامج رقم (3):** الجمعيات والاتحادات (النقابات) و المبادرات المشتركة

**برنامج رقم (4):** الدعم في مجال إجراءات الحصول على شهادات الجودة وغيرها

**برنامج رقم (5):** المؤسسات الخدمية الحديثة الإنشاء القائمة.

إن الأهداف المحددة لاستدراج طلبات المنح هي:

يشير طلب المنح هذا إلى برنامج رقم (3) فقط وسيقوم بالتركيز على تعزيز مجموعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجمعيات والاتحادات التي تخدم تلك المجموعات وذلك لإعدادهم لمواجهة المنافسة العالمية. قد يكون مقدمي الطلب مجموعة من الشركات أو جمعيات مهنية أو حاضنات أعمال الخ. شريطة أن يكونوا منخرطين في ترويج المشاريع الجماعية بين عدد من مؤسسات الخدمات وبأنهم مسجلين في الأردن. إن المشاركة في شراكات يعتبر إلزامياً من أجل تطوير خطة مشروع مشتركة بين الشركاء والتي يمكن أيضاً أن تتوقع نشاطات تكتلية إلى جانب أنشطة تسويقية مشتركة ضمن توفر السيولة المالية. سيتم دعم إجراء أبحاث سوق والبحث عن شركاء وتنسيق تقاسم القدرات الإنتاجية وإعطاء تصور للعمالة المتوقعة وتدريبها ودعم مشاريع تطوير مشتركة أخرى. إن الأهداف المحددة للبرنامج هي كما يلي:

- تقوية الجمعيات الخدمية وتطوير القدرات لتقديم الخدمات المهنية لأعضائها.

- تشجيع التعاون بين الشركات ضمن القطاع الواحد أو قطاعات مختلفة والمؤسسات البحثية.

- جمع المعلومات وتقاسمها حول الأوضاع وإمكانيات تصدير الخدمات على المستوى الإقليمي والدولي.

- تقوية قاعدة البيانات والمهارات اللازمة للتشغيل في أسواق الخدمات مع رفع الوعي لإمكانيات السوق المختلفة.

- تشجيع شبكات التعاون بين مؤسسات الخدمات والمساهمة في تدفق المعلومات وتبادل الخبرات.

- تقديم المعطيات لتشكيل السياسة على المستوى المحلي من خلال تحليل المعلومات ودراسات الجدوى والآثار المترتبة.

- الوصول لخدمات التمويل وإعادة الهيكلة المالية وجمع الأموال وتطوير خدمات الوساطة المالية للمؤسسات.

- دعم المشاريع الجماعية لتطوير تصدير الخدمات، وتشجيع البحث على شريك تصدير، وفحص فرص التعاون لإيجاد جهات تجارية أجنبية، وللقيام بزيارات للمعارض التجارية والمشاركة في المعارض التجارية الأجنبية والندوات والأحداث والمناسبات التجارية وجلسات المعلومات وتنظيم البعثات والندوات والأحداث المعلومات وتنظيم البعثات والندوات والأحداث والمناسبات التجارية.
- تشجيع إعطاء شهادات الجودة واعتماد مزودي الخدمات.

### **1.3 المخصصات المالية المقدمة من سلطة التعاقد:**

إن المبلغ المتوفر بموجب طلب المنح هذا لبرنامج رقم (3) يبلغ ما بين مليون يورو ومليون ونصف يورو. تحتفظ سلطة التعاقد بالحق بعدم منح جميع الأموال المتوفرة. في حال عدم إمكانية استخدام أقل نسبة متوقعة لمشروع محدد بسبب عدم كفاية النوعية أو عدد العروض المستلمة ، تحتفظ سلطة التعاقد بالحق بإعادة تخصيص الأموال المتبقية لبرنامج آخر.

#### **مقدار المنحة:**

يجب أن لا تتجاوز أي منحة يتم منحها بموجب طلب المنح هذا على 100,000 يورو.

**المساهمة القصوى لتمويل المشروع من قبل المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية:**  
تبلغ المساهمة القصوى لتمويل المشروع من قبل سلطة التعاقد(المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية) 90% من إجمالي التكلفة المؤهلة، ويجب تمويل باقي المبلغ من الموارد الخاصة بمقدم الطلب أو شركائه.

### **2. القواعد والأنظمة الخاصة باستدراج طلبات المنح :**

توضح هذه التعليمات والإرشادات القواعد والأنظمة الخاصة بتقديم واختيار وتنفيذ المشاريع الممولة بموجب طلبات المنح وذلك بما يتطابق مع أحكام الدليل العملي لإجراءات العقود للمشاريع الخارجية للإتحاد الأوروبي والمعمول به باستدراج طلبات المنح الحالية (متوفر على موقع المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية على شبكة الانترنت: ([www.jedco.gov.jo](http://www.jedco.gov.jo)))

## 2.1 معايير الأهلية :

يوجد هناك ثلاث مجموعات من معايير الأهلية وهي تتعلق بـ:

- مقدم/مقدمي الطلب الذي يمكن أن يتقدم بطلب للمنحة (2.1.1) وشركائهم يمكن أن يتقدموا بطلب للمنحة (2.1.2).
- المشاريع التي يمكن أن تحوز على المنحة (2.1.3).
- أنواع التكاليف التي قد تؤخذ بعين الاعتبار عند وضع مبلغ المنحة (2.1.4).

### 2.1.1 أهلية مقدمو الطلبات: من يقدم الطلب؟؟

لكي يكون مؤهلاً للمنحة يجب أن يكون مقدمي الطلبات:

- كيان قانوني على شكل جمعية و/أو إتحاد (نقابة)، وكذلك الحال لكل عضو في المبادرة المشتركة، و
- جمعية أو إتحاد (نقابة) خدمية تتعامل مع قطاع الخدمات و/أو مجموعة من المؤسسات، وجرى تأسيسها في المملكة الأردنية الهاشمية، و
- مسجل في دائرة مراقبة الشركات في وزارة الصناعة والتجارة أو أية جهة ذات صلة بالجمعية أو الإتحاد، و
- مسئولاً مباشرةً عن إعداد وإدارة المشروع لجمعية أو إتحاد، وفي حالة المبادرة المشتركة يجب أن يكون مقدم الطلب المسئول عن المشروع قد تم تعريفه بشكل واضح وسيكون مسئولاً بشكل مباشر عن إعداد وإدارة المشروع المقترح.
- التقيد والوفاء بمعايير الأهلية المالية التالية وذلك في حال المبادرات المشتركة:

### الأهلية المالية:

في حال المبادرات المشتركة المقترحة يتم تقديم العرض من قبل مجموعة من الشركات (شركتان كحد أدنى) ويجب أن يكون رأس المال المدفوع للقائد من مقدم الطلب أكثر أو يساوي 5000 دينار أردني.

**إن مبلغ الأهلية المالي هذا لا ينطبق على الجمعيات أو الاتحادات أو ما يشابهها.**

يتم الطلب من مقدمي الطلب تقديم الوثائق المساندة التالية:

- نسخة مصدقة من شهادة التسجيل لدى دائرة مراقبة الشركات أو الوزارة المعنية .

- في حال المبادرة المشتركة بين الشركات فإنه يتعين على الشركات أن يرفقوا نسخة مصدقة من حساباتهم لأخر سنتين مضت وفق المعايير المحاسبية الأردنية أو أي وثيقة مالية تثبت رأس المال المدفوع.
- نسخة مصدقة من سجل موظفيهم من مؤسسة الضمان الاجتماعي.
- ورقة الكيان القانوني (أنظر Annex C من تلك الإرشادات والتعليمات) تم تعبئتها وتوقيعها حسب الأصول من مقدم الطلب ومرفقة بالمستندات المبررة لها والمطلوب إبرازها في تلك الورقة. في حال كون مقدم الطلب قام أصلاً بتوقيع العقد مع سلطة التعاقد فإنه و عوضاً عن تقديم ورقة الكيان القانوني والمستندات المساندة، فإنه يمكن أن يتم تقديم رقم الكيان القانوني ما لم يحصل تغيير في وضعه القانوني في ذلك الوقت.
- نموذج (استمارة) تعريف مالي يتطابق مع النموذج المرفق في Annex D من تلك التعليمات والإرشادات، ومصدّق من البنك الذي سيتم تحويل الدفعات من خلاله. يجب على هذا البنك أن يقع في البلد الذي يكون مقدم الطلب مسجلاً فيه.

**يجب أن تكون مثل هذه الوثائق باللغة الإنجليزية أو مرفقة مع ترجمة باللغة الإنجليزية.**

لا يجوز لمقدمي الطلبات المحتملين المشاركة في طلبات المنح أو تقديم منح لهم في حال كونهم ضمن أي من المواقف المذكورة في المادة 3-3-2 من الدليل العملي لإجراءات العقود الخاصة بالمشاريع الخارجية للاتحاد الأوروبي (تتوفر على الموقع الإلكتروني التالي:

[http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/implementation/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/implementation/index_en.htm)

**m**  
يجب على مقدمي الطلبات في الجزء (أ) المادة IV من نموذج طلب المنحة (إقرار مقدم الطلب) أن يقرروا أنهم لا يقعون تحت أي من هذه المواقف. في حال تم الاختيار المبدئي فإنه يُطلب من مقدمي الطلبات أن يقدموا وثائق ثبوتية سارية المفعول بموجب القانون الأردني والتي تثبت أنهم لا يقعون تحت أي من هذه المواقف.

## 2.1.2 الشراكات وأهلية الشركاء

يجوز لمقدمي الطلبات العمل لوحدهم في حال كونهم جمعيات/اتحادات أو مع شركاء.

- المبادرات المشتركة بين الجمعيات أو الاتحادات أو بين الجمعيات والاتحادات تعتبر مؤهلة.
  - المبادرات المشتركة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مؤهلة.
  - المبادرات المشتركة بين الاتحادات والجمعيات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مؤهلة.
- يشارك شركاء مقدمي الطلبات في تصميم وتنفيذ المشروع وأن التكاليف التي يتكبدها تعتبر مؤهلة بنفس الطريقة التي يتكبدها المستفيد من المنحة، لذا فيتوجب عليهم الوفاء بمعايير الأهلية كما ينطبق تماماً على المستفيد من المنحة ذاته.

ما يلي لا يتم اعتبارهم شركاء ولا يلزمهم التوقيع على وثيقة الشراكة:-

### • شركاء مؤازرين:

قد تكون مؤسسات أخرى منخرطة في المشروع، إن الشركاء المؤازرين قد يلعبوا دور حقيقي في المشروع لكن لا يجوز لهم استلام تمويل من المنحة باستثناء المياومات أو نفقات السفر. لا يلزم الشركاء المؤازرين الوفاء بمعايير الأهلية المشار لها في المادة 2.1.1. يجب ذكر الشركاء المؤازرين في الجزء (ب) -المادة 4- "الشركاء المؤازرين لمقدم الطلب المشاركون في المشروع" وذلك في نموذج طلب المنحة.

### • المقاولون من الباطن

إن المستفيدين من المنحة لديهم إمكانية منح عقود إلى مقاولين من الباطن. لا يعتبر المقاولون من الباطن شركاء أو شركاء مؤازرين ويخضعوا لقوانين وأنظمة المشتريات الموضحة في الملحق (Annex IV) من عقد المنحة المعمول به. ووفق الأنشطة ذات الصلة بالخدمات والخاصة باتفاقية (JE-FWC) واستخدام النماذج المبسطة التي توفرها المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية للأنشطة ذات الصلة بالتوريد. يتصرف مقدم الطلب على أنه المؤسسة القائمة وفي حال تم اختياره فإنه يتصرف كونه طرف التعاقد (المستفيد).

### 2.1.3 المشاريع المؤهلة: المشاريع التي يمكن تقديم الطلبات لأجلها.

#### التعريف:

يتكون المشروع من مجموعة من الأنشطة.

#### الفترة الزمنية:

لا يجوز للفترة الزمنية المخطط لها للمشروع أن تكون أقل من شهر واحد أو تتجاوز 12 شهر.

#### القطاعات أو المواضيع:

يُعنى طلب المنح هذا والخاص ببرنامج رقم (3) بجميع أنواع الشركات الخدمية/ و/أو جمعيات الأعمال في جميع القطاعات ذات الصلة بالخدمات. تعزم المنح المقدمة وفق برنامج رقم (3) هذا لتعزيز وترويج صادرات الخدمات الأردنية والتنافسية ليس فقط من خلال المشاركة في المعارض التجارية وبعثات الترويج والدخول للأسواق الجديدة واستحداث منصات تصدير لمنتجات الخدمات، الخ. ولكن أيضا من خلال إجراء تحليل للسوق والأبحاث والدراسات وتطوير خدمات الوساطة المالية، الخ..

#### الموقع:

يجب أن يكون موقع المشاريع كأولوية ضمن السبع والعشرين دولة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وفي الدول المستفيدة من (ENPI) (والتي تشمل الجزائر وأرمينيا وأذربيجان وبيلاروس ومصر وجورجيا وإسرائيل ولبنان ومولدوفا والمغرب والمناطق الفلسطينية وسوريا وتونس وأوكرانيا وروسيا)، والدول المستفيدة من (IPA) (تركيا وكرواتيا وجمهورية يوغسلافيا السابقة: ماکرو نيا و صربيا ومونتينيجرو وكوسوفو والبوسنة والهرسك، وألبانيا) وفي دول أخرى من جامعة الدول العربية (الإمارات ومملكة البحرين وجمهورية جيبوتي والسعودية وجمهورية السودان وجمهورية الصومال) ودول دول التعاون الخليجي (والتي تشمل بالإضافة إلى ما ذكر عُمان وقطر والكويت) كأولوية .

### أنواع المشاريع:

يتم قبول جميع المشاريع ذات الصلة بتطوير تسهيلات التصدير للشركات الأردنية، وبشكل رئيسي يتعلق ذلك بالمشاركة بالمعارض التجارية والبعثات الاقتصادية ومشاريع الترويج الأخرى ذات الصلة بالإضافة إلى تسهيل الحصول على التمويل.

إضافة لذلك فإن المشاريع ذات الصلة بتطوير خدمات محددة وقطاعات فرعية وفرص التصدير تعتبر مستحقة ومثال على ذلك:

- الدراسات
- أبحاث التسويق
- تحليل السوق
- عمل مسح واستبيان للاحتياجات المالية
- لقاءات بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة والمستثمرين من جهة أخرى.
- التوريد

من أجل هذا النوع من المشاريع أعلاه يُوصى بالحصول على مساعدة مطوري الأعمال التجارية في المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية وذلك للإعداد للمشروع وتنفيذه ومتابعته.

### الأنواع التالية غير مؤهلة:

- المشاريع المتعلقة فقط أو في العموم بالرعايات الفردية للمشاركة في ورشات العمل والندوات والمؤتمرات والتجمعات.
- المشاريع المتعلقة فقط أو في العموم بالبعثات التعليمية الفردية للدراسات أو الدورات التدريبية.

### عدد الطلبات والمنح لكل مقدم طلب:

- يمكن لمقدم الطلب أن يقدم عرض واحد فقط في كل دورة .
- يمكن للكيان القانوني أن يشارك فقط في عرض جماعي واحد في كل دورة .
- قد لا يمكن تقديم أكثر من منحة واحدة وفق نفس طلبات المنح خلال نفس السنة الإدارية (1 كانون ثان إلى 31 كانون أول).

يجوز للشركاء المشاركة في أكثر من طلب واحد.

#### **2.1.4 أهلية التكاليف: التكاليف التي تؤخذ بعين الاعتبار للمنحة:**

"التكاليف المؤهلة" فقط يمكن أن تؤخذ في الحسبان للمنحة. إن فئات التكاليف بوصفها مؤهلة وغير مؤهلة مذكورة أدناه. تتكون الميزانية من تكاليف تقديرية وسقف للتكاليف المؤهلة. لاحظ أن التكاليف المؤهلة يجب أن تكون مبنية على التكاليف الحقيقية المستندة على الوثائق المساندة (ما عدا تكاليف الإعاشة والتكاليف غير المباشرة حيث ينطبق التمويل بنسبة ثابتة).

- رد (دفع) مصاريف مطوري الأعمال (المشاريع) للمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية (رحلات السفر والمياومات حسب أسعار وقوانين المفوضية الأوروبية).
- تكاليف السفر والمواصلات المحلية والمياومات لموظفي مقدم الطلب و/أو شركائه.
- رواتب موظفي مقدم الطلب القائمين على تنفيذ المشروع بما فيهم المدير التنفيذي .
- رواتب الموظفون الجدد.
- تكاليف المقاولون من الباطن أو قسم الموارد البشرية والمتعلقة بالدراسات والأبحاث.
- الاشتراك بمناسبة أو حدث تجاري (مثال: المعارض والتجمعات التجارية والبعثات التجارية الخ).
- تأجير مساحات فارغة وجميع المرافق الضرورية (مثال: كهرباء، ماء، هاتف، فاكس، انترنت)
- إعداد جناح العرض (بما في ذلك تأجير أو شراء المواد وجميع التكاليف ذات الصلة بإعداد جناح العرض وتكاليف النقل).
- تصميم وإنتاج مواد التسويق ونقلها.
- تكاليف الترجمة والترجمة الفورية في مكان المشروع.
- استئجار مضيفين وشراء ما يلزم من مستلزمات الضيافة.
- جميع التكاليف الأخرى ذات الصلة بالمشروع.

إن التوصيات حول تقديم المنحة تخضع دائماً لشرط أن إجراء التدقيق الذي يسبق توقيع العقد لا يكشف مشاكل تتطلب تغييرات للميزانية (مثال: أخطاء حسابية ومخالفات أو تكاليف غير واقعية وتكاليف أخرى غير مؤهلة). إن التدقيقات يمكن أن ينشأ عنها مطالبات بتقديم توضيحات ، ويمكن أن تؤدي بسلطة التعاقد بفرض تعديلات أو تخفيضات لمعالجة مثل تلك الأخطاء أو المخالفات. لذا فإن مبلغ المنحة ونسبة التمويل المشترك قد لا يتم زيادته نتيجة تلك التصحيحات. لذا فإنه من مصلحة مقدم الطلب تقديم ميزانية واقعية وفعالة من حيث التكاليف.

### التكاليف المباشرة المؤهلة:

لكي تكون التكاليف مؤهلة وفق طلبات المنح يجب أن تتقيد التكاليف مع أحكام المادة 14 من الشروط العامة لعقد المنحة الرئيسي (Annex E من التعليمات والإرشادات).

### احتياطي الطوارئ:

يجوز لأي احتياطي طوارئ لا يتجاوز 5% من التكاليف المؤهلة المباشرة أن يتم إدخاله في ميزانية المشروع، ويمكن استخدامه فقط بموافقة خطية مسبقة من سلطة التعاقد.

### التكاليف غير المباشرة المؤهلة (أعباء إضافية):

يجوز للتكاليف غير المباشرة المتكبدة في القيام بالمشروع أن تكون مؤهلة للتمويل بنسبة ثابتة لا تتجاوز 7% من إجمالي التكاليف المباشرة المؤهلة. في حال أن مقدم الطلب بصدد استلام منحة تشغيلية ممولة من ميزانية المجموعة الأوروبية فإنه لا يجوز المطالبة بتكاليف غير مباشرة ضمن الميزانية المقترحة للمشروع.

### المساهمات العينية:

لا تعتبر المساهمات العينية نفقات فعلية ولا تعتبر تكاليف مؤهلة. لا يجوز معاملة المساهمات العينية على أنها تمويل مشترك من قبل المستفيد.

### التكاليف غير المؤهلة:

تعتبر التكاليف التالية غير مؤهلة:

- رواتب أعضاء مجلس الإدارة والمدراء المكلفين في المشروع.
- أية تكاليف متكبدة قبل توقيع عقد المنحة.
- أية تكاليف متكبدة بعد انتهاء فترة التنفيذ.
- الضرائب بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة ما لم يكون المستفيد (أو شركاء المستفيد) غير قادرين على استردادها وتكون الأنظمة المعمول بها لا تمنع تغطية الضرائب.
- الديون وبنود الخسائر أو الديون.

- فوائد دائنة.
- مواد جرى تمويلها مسبقاً في برامج أخرى للمفوضية الأوروبية أو للمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية.
- مشتريات الأراضي والمباني.
- خسائر أسعار صرف العملات.

## 2.2 كيفية تقديم الطلب والإجراءات المتبعة:

### 2.2.1 نموذج الطلب

يجب تقديم الطلبات وفق الإرشادات المتضمنة في نموذج طلب المنحة الملحقة بهذه التعليمات. **يجب أن تتم تعبئة الطلب باللغة الإنجليزية.** أي خطأ أو تناقض كبير متعلق بالنقاط المذكورة في نموذج الطلب (مثل المبالغ المذكورة في الميزانية غير متوافقة مع تلك المذكورة في نموذج الطلب) قد يؤدي إلى رفض الطلب. يتم طلب توضيحات عندما تكون المعلومات المقدمة غير واضحة وبالتالي تحول دون أداء سلطة التعاقد لتقييم موضوعي.

### الطلبات المكتوبة خطياً لن يتم قبولها

يرجى العلم بأنه سيتم فقط تقييم نموذج الطلب والملاحق المنشورة والتي يجب القيام بتعبئتها (الميزانية). لذا فإنه من الأهمية البالغة بأن تحتوي تلك الوثائق على جميع المعلومات المتعلقة بالمشروع. لا ينبغي إرسال ملاحق إضافية.

### 2.2.2 أين وكيف تُرسل الطلبات:

يجب أن تسلّم الطلبات ضمن الموعد النهائي المحدد والمشار إليه وذلك بنسخة أصلية واحدة وثلاث نسخ من ورق 4A وكل نسخة تكون مجلدة. كما يجب أن يُسلم نموذج الطلب والميزانية أيضاً في صيغة إلكترونية (قرص CD مدمج) في ملف منفصل ومميز (مثل على ذلك: لا يجب أن يقسم نموذج الطلب إلى ملفات عديدة مختلفة). يجب أن تحتوي الصيغة الإلكترونية تماماً على نفس نموذج الطلب كما هو في النسخة الورقية المرفقة.

يجب أن تدبس قائمة التدقيق (III section من نموذج طلب المنحة) وإقرار مقدم الطلب ( section IV من نموذج طلب المنحة) على نحو منفصل وترفق في الظرف.

عندما يتطلب الأمر إرسال عدة نماذج طلبات مختلفة من جانب مقدم الطلب (في حال السماح بذلك في تعليمات دعوة استرجاع طلبات المنح) فإنه يتعين إرسال كل طلب على حدة. يجب أن يحمل الظرف الخارجي رقم المرجع وعنوان دعوة استرجاع طلبات المنح، وكذلك عنوان ورقم البرنامج والاسم الكامل وعنوان مقدم الطلب، والعبارة التالية: " لا يمكن فتح العطاء قبل جلسة فتح العروض".

يجب تقديم الطلبات في ظرف مختوم بالبريد المسجل أو خدمة البريد الخاص أو تسليم اليد (يتم إعطاء شهادة استلام موقعة ومؤرخة إلى الشخص الذي قام بالتسليم) في مكتب الاستلام المكلف على العنوان التالي:

- إما بالتسليم المذوّن (خدمة البريد الرسمي) إلى:

المهندس يعرب القضاة - المدير التنفيذي

المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية

ص.ب: 7704 عمان 11118 الأردن.

- أو تسليم اليد (بما في ذلك خدمات البريد السريع) مباشرة إلى سلطة التعاقد مقابل وصل استلام موقع ومؤرخ إلى:

المهندس يعرب القضاة - المدير التنفيذي

المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية

ص.ب: 7704 عمان 11118 الأردن.

سيتم رفض أية طلبات يتم إرسالها بأية وسائل أخرى (مثل الفاكس أو البريد الإلكتروني) أو تم تسليمها لعناوين أخرى.

يجب أن يتحقق مقدمي الطلب أن طلباتهم كاملة وذلك باستخدام قائمة التدقيق (III section من نموذج طلب المنحة). يتم رفض الطلبات الناقصة.

### 2.2.3 الموعد النهائي لتقديم الطلبات:

سيكون هناك 4 مواعيد نهائية في السنوات 2010/2011 لتقديم الطلبات:

2010/04/11 -1

2010/08/08 -2

2010/12/12 -3

2011/04/10 -4

أي طلب يتم تقديمه بعد الموعد النهائي سيتم تلقائياً إدراجه ضمن الدفعة التالية من الطلبات.  
أي طلب يتم تقديمه بعد الموعد النهائي الأخير سيتم رفضه تلقائياً

#### **2.2.4 معلومات أخرى حول الطلب:**

سيتم تنظيم جلسة معلومات حول البرنامج رقم (3) لطلبات المنح وذلك من قبل المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية قبل تعاقب كل موعد نهائي. سيتم تحديد التاريخ والمكان من خلال الموقع الإلكتروني للمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية. ويمكن أيضاً إرسال الأسئلة من خلال البريد الإلكتروني أو الفاكس في موعد لا يتجاوز 21 يوم من قبل الموعد النهائي لتقديم الطلبات وحسب العناوين المذكورة أدناه مع الإشارة وبشكل واضح لمرجع استدراج الطلبات.  
عنوان البريد الإلكتروني: jedco\_services@jedco.gov.jo  
الفاكس: +96265662140

سيتم إعطاء الردود في موعد لا يتجاوز 11 يوم قبل الموعد النهائي لتقديم الطلبات.  
إن سلطة التعاقد ليست ملزمة لتقديم توضيحات أخرى بعد هذا التاريخ.  
لمصلحة المعاملة المتكافئة لمقدمي الطلبات، لا تستطيع سلطة التعاقد إعطاء رأي مسبقاً حول أهلية مقدم طلب أو شريك أو مشروع أو أنشطة محددة.  
سيتم نشر الأسئلة ذات الصلة بمقدمي الطلبات بالإضافة إلى الأجوبة على الموقع الإلكتروني للمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية: [www.jedco.gov.jo](http://www.jedco.gov.jo)، لذلك فإنه يُنصح بشدة الرجوع إلى الموقع أعلاه على نحو منتظم للإطلاع على الأسئلة والأجوبة المنشورة.

#### **2.3 تقييم واختيار الطلبات:**

يتم فحص وتقييم الطلبات من قبل سلطة التعاقد بمساعدة ممكنة من مقيمين خارجيين. يتم تقييم جميع المشاريع المقدمة من مقدمي الطلبات وفق الخطوات والمعايير التالية:  
في حال كشف فحص الطلب أن المشروع المقترح لا يفي بمعايير الأهلية المذكور في الفقرة 2-1-3 فإنه يتم رفض الطلب على هذا الأساس لوحده.

#### **الخطوة (1): تقييم نموذج الطلب**

#### **الجلسة الافتتاحية والتدقيق الإداري لنموذج الطلب:**

سيتم تقييم ما يلي:

- التقيد بالموعد النهائي لتقديم الطلبات. في حال عدم التقيد بالموعد النهائي فإنه سيتم رفض الطلب تلقائياً.

- يفى نموذج الطلب بجميع المعايير المذكورة في النقاط 1-13 من قائمة التدقيق (section III من نموذج طلب المنحة). في حال نقصان المعلومات المطلوبة أو كونها غير صحيحة فإنه يمكن رفض الطلب على ذلك الأساس لوحدته ولن يتم تقييم الطلب أكثر من ذلك). عقب الجلسة الافتتاحية والتدقيق الإداري تقوم سلطة التعاقد بإرسال رسالة إلى جميع مقدمي الطلبات مشيرةً في حال كون طلبهم تم تقديمه قبل الموعد النهائي وإخبارهم برقم المرجع المخصص وحول ما إذا تمت الوصاية بشأنهم لمزيد من التقييم.

### **الخطوة (2): تقييم ملخصات المشاريع**

سيغطي تقييم ملخصات المشاريع التي اجتازت التدقيق الإداري الأول كلا من محاور المشروع ذات الصلة وميزاته وفعاليتها وقابلية نجاحه وإستمراريته. تحتفظ سلطة التعاقد بالحق في عدم القيام بتقييم ملخصات المشاريع متى أعتبر ذلك مبرراً (على سبيل المثال عند استلام عدد أقل من عدد العروض المتوقعة ) وكذلك بالحق في الذهاب مباشرة لتقييم الطلبات الكاملة .

الرجاء ملاحظة أن العلامات التي منحت لملخصات المشاريع منفصلة كلياً عن تلك التي أعطيت للطلب الكامل.

سيتم إعطاء علامة عامة من 50 نقطة لملخصات المشاريع وفقاً للبيان التفصيلي لجدول التقييم الموجود أدناه، كما يجب أن يثبت التقييم التقيد بالتعليمات المقدمة في دليل ملخصات المشاريع- الجزء أ من نموذج طلب المنحة.

إن معايير التقييم تقسم إلى عناوين و عناوين فرعية، وكل عنوان فرعي سيعطى علامة بين 1 و 5 وفقاً لفئات التقييم التالية ( 1 = ضعيف جداً، 2 = ضعيف، 3 = مناسب، 4 = جيد، 5 = جيد جداً ).

العلامات		
15	العلامة الفرعية	1. محاور المشروع ذات الصلة
	5	1.1 التطرق بصفة عامة لمحاور المشروع ذات الصلة للاحتياجات والقيود للبلدان / الأقاليم المعنية، وبصفة خاصة لتلك المجموعات المستهدفة والمستفيدين النهائيين.
	5(2)*	1.2 مدى وثاققة الصلة بالأولويات والأهداف المذكورة في التعليمات والإرشادات.
25	العلامة	2. فعالية وجدوى المشروع.

الفرعية		
5		2.1 تقييم (تعريف المشكلة وتحليلها).
*(2×5)		2.2 تقييم النشاطات المقترحة (كونها عملية ومتسقة ومتوافقة فيما يتصل بالأهداف و الأغراض والنتائج المتوقعة).
*(2×5)		2.3 تقييم دور ومشاركة ذوي العلاقة للشركة، وإذا انطبق الأمر الشركاء المقترحين.
10	العلامة الفرعية	3. استدامة (استمرارية) المشروع
5		3.1 تقييم تعريف الفرضيات والمخاطر الرئيسية، قبل البداية و طوال فترة التنفيذ.
5		3.2 تقييم تعريف (الأثر المستمر طويل الأمد على المجموعات المستهدفة والمستفيدين النهائيين).
50		العلامة الكلية

\* العلامات مضروبة في 2 نظراً لأهميتها.

عندما يتم الانتهاء من تقييم ملخصات المشاريع، ستجهز قائمة بالمشاريع المقترحة و المصنفة وفقاً لعلاماتها الكلية.

أولاً، فقط ملخصات المشاريع التي حصلت على علامات بمقدار 12 نقطة كحد أدنى في فئة التقييم " محاور المشروع ذات الصلة" بالإضافة إلى العلامة الكلية بمقدار 30 نقطة كحد أدنى هي التي سيتم النظر فيها لأجل الاختيار المبدئي.

ثانياً، سيتم تخفيض ملخصات المشاريع وفقاً لترتيبها مع تلك التي بلغ فيها مجموع مبالغ المساهمات المطلوبة ضعف الميزانية المتوفرة لاستدراج طلبات المنح. وبناءً عليه ستتابع لجنة التقييم عملها مع مقدمي الطلبات الذين تم الاختيار المبدئي لطلباتهم.

### الخطوة (3): تقييم الطلب الكامل

سيتم تقييم جودة الطلبات بما في ذلك الميزانية المقترحة و قدرة و ملاءة مقدم الطلب وفقاً لمعايير التقييم المعروضة في جدول التقييم أدناه. هناك نوعان من معايير التقييم: معايير الاختيار و معايير تقديم (إرساء) المنح.

إن **معايير الاختيار** مصممة لتساعد في تقييم قدرة و ملاءة مقدمي الطلبات المالية و التشغيلية لضمان ما يلي :

- أن لديهم موارد مالية كافية و مستقرة للحفاظ على نشاطهم طوال الفترة التي يتم فيها تنفيذ المشروع و( حيثما يناسب ) لتساهم في تمويله.
- أن لديهم القدرات و المؤهلات و الكفاءات الإدارية المطلوبة لإكمال المشروع المقترح بنجاح و كما أن ذلك ينطبق على أي شركاء لمقدم الطلب.

كما أن **معايير تقديم (إرساء) المنح** تسمح بتقييم جودة الطلبات المقدمة وفق الأهداف و الأولويات المحددة وبالتالي تقديم المنح للمشاريع التي تزيد من الفعالية الإجمالية لاستدراج العروض. ستمكن هذه المعايير من اختيار الطلبات التي تثق سلطة التعاقد من أنها ستلتزم بأهدافها و أولوياتها و تضمن وضوح التمويل الإتحاد الأوروبي، أنظر ([http://ec.europa.eu/work/visibility/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/work/visibility/index_en.htm)) فهذه المعايير تغطي تلك النواحي مثل المحاور ذات الصلة بالمشروع و توافقه مع أهداف طلبات المنح و الجودة و التأثير المتوقع و الاستدامة (الاستمرارية) وفعالية التكاليف.

#### العلامات:

إن **معايير التقييم** تقسم إلى عناوين و عناوين فرعية، و كل عنوان فرعي سيعطى علامة بين 1 و 5 وفقاً لفئات التقييم التالية ( 1 = ضعيف جداً، 2 = ضعيف، 3 = مناسب، 4 = جيد، 5 = جيد جداً ).

#### جدول التقييم

العلامة	المادة
20	1. القدرة و الملاءة المالية و التشغيلية
5	1.1 هل مقدمي الطلبات و الشركاء (إذا انطبق الأمر) لديهم الخبرة الكافية لإدارة المشاريع؟
5	1.2 هل لدى مقدمي الطلبات و الشركاء (إذا انطبق الأمر) خبرة فنية كافية؟ (خصوصاً معرفة بالقضايا التي سيتم تناولها)
5	1.3 هل لدى مقدمي الطلبات و الشركاء قدرة و ملاءة إدارية كافية؟ (بما في ذلك الموظفين و الأجهزة و القدرة على التعامل مع ميزانية المشروع)؟
5	1.4 هل لدى مقدم الطلب مصادر كافية و ثابتة من المال؟

25	<b>2. محاور المشروع ذات الصلة</b>
2 × 5	2.1 ما مدى وثاقة صلة الطلب بالأهداف وبواحد أو أكثر من أولويات طلبات المنح؟
5	2.2 ما مدى وثاقة صلة الطلب بالاحتياجات المعينة ومعوقات البلد / البلدان أو الأقاليم المستهدفة ؟ (بما في ذلك التعاضد مع المبادرات الأخرى للمفوضية الأوروبية وتجنب التكرار).
2 × 5	2.3 ما مدى وضوح تعريف و إستراتيجية اختيار (المستفيدون النهائيون، المجموعات المستهدفة)؟ هل تم تعريف احتياجاتهم بشكل واضح وهل يتناولها العرض كما ينبغي؟
25	<b>3. المنهجية</b>
5	3.1 هل النشاطات المقترحة ملائمة وعملية ومتوافقة مع الأهداف والنتائج المتوقعة؟
5	3.2 ما مدى ترابط التصميم الإجمالي للمشروع؟(و بشكل خاص،هل يعكس ذلك تحليل المشاكل المتضمنة مع الأخذ بالإعتبار العوامل الخارجية و توقع إجراء تقييم لهذه العوامل؟ )
5	3.3 هل مستوى انخراط ومشاركة الشركاء و/أو ذوي العلاقة الآخرين في العمل مرضٍ؟
5	3.4 هل خطة العمل واضحة ومجدية؟
5	3.4 هل يحتوي العرض على مؤشرات قابلة للإثبات بشكل موضوعي لنتيجة المشروع؟
15	<b>4. الاستدامة (الاستمرارية)</b>
5	4.1 هل من المحتمل أن يكون للمشروع تأثيراً ملموساً على المجموعات المستهدفة؟
5	4.2 هل يحتمل أن يكون للعرض آثار متعددة؟ (متضمناً نطاق التكرار وامتداد نتيجة المشروع ونشر المعلومات. )
5	4.3 هل النتائج المتوقعة للمشروع المقترح يمكن أن يكون لها استدامة (استمرارية): - ماليا (كيف ستمول النشاطات بعد انتهاء التمويل ؟ ) - بشكل مؤسسي (هل الهياكل التي تسمح باستمرار النشاطات ستكون في ذات مكانها في نهاية المشروع؟ هل ستكون هنالك "ملكية" محلية لنتائج المشروع؟ ) - على مستوى السياسات (حيثما ينطبق) (كيف سيكون التأثير الهيكلي لمشروع - مثال على ذلك:هل سيؤدي إلى تشريع أو نظام سلوك أو وسائل أفضل، الخ؟ ) - على مستوى البيئة (إن وجد) هل سيكون للمشروع تأثير بيئي إيجابي/سلبي؟
15	<b>5. الميزانية و فعالية التكاليف</b>
5	5.1 هل النسبة بين التكاليف التقديرية والنتائج المتوقعة مرضية؟
2 × 5	5.2 هل المصاريف المقترحة ضرورية لتنفيذ العمل؟

ملاحظة على المادة (1) القدرة و الملاءة المالية و التشغيلية ، اذا كان معدل مجموع العلامات اقل من 12 نقطة سوف يتم رفض الطلب  
ملاحظة على المادة (2) محاور المشروع ذات الصلة ، اذا كان معدل مجموع العلامات اقل من 20 نقطة سوف يتم رفض الطلب

#### الاختبار المبدئي

الحد الادنى للاختبار المبدئي هو 70% من العلامة الكلية .  
ملاحظة: إن العلامات المعطاة في هذه المرحلة منفصلة كلياً عن تلك التي أعطيت لمخلص المشروع لنفس الطلب.

#### الخطوة (4): التحقق من أهلية مقدم الطلب وشركائه

سيتم مطابقة و تدقيق الاهلية ( بناء على الوثائق المساندة والمطلوبة من قبل سلطة التعاقد،) أنظر القسم 2.4 ( فقط لتلك العروض التي تم اختيارها مبدئياً وفقاً للعلامات التي حصلت عليها وضمن الميزانية المالية المرصودة.

- سيتم فحص إقرار مقدم الطلب (IV section من نموذج طلب المنحة ) مع الوثائق المساندة المقدمة من قبل مقدم الطلب. إن أية وثيقة مساندة مفقودة أو أي تناقض بين البيان المقدم من قبل مقدم الطلب و الوثائق المساندة قد يؤدي إلى رفض الطلب بناءً على ذلك الأساس الوحيد.
- سيتم التحقق من أهلية مقدم الطلب طبقاً للمعايير الموضحة في كلاً من المواد 2.1.1 و 2.1.2 و 2.1.3.

بعد التحليل المبين أعلاه، وعند الضرورة، سيستبدل أي عرض مرفوض بالعرض الأفضل الذي يليه في قائمة الاحتياطي الذي يقع ضمن الميزانية المالية المتوفرة، والذي سيتم فحصه للنظر في أهلية مقدم الطلب والشركاء.

## 2.4 تسليم الوثائق المساندة للعروض التي تم اختيارها إحتياطياً

لا ينطبق

## 2.5 إشعار قرار سلطة التعاقد:

### 2.5.1 محتوى القرار:

سيتم إشعار مقدمي الطلبات خطياً بقرار سلطة التعاقد فيما يتعلق بطلبهم وفي حالة الرفض سيتم ذكر الأسباب التي دعت إلى الرفض.

يمكن لمقدمي الطلبات الذين يعتقدون بأنهم أذوا بواسطة خطأ أو مخالفة أثناء عملية الإرساء أن يقدموا شكوى. أنظر لمزيد من الإيضاح 2-4-15 من الدليل العملي.

## 2.5.2 جدول المواعيد الإرشادي

الوقت	التاريخ	
	سيتم الإعلان عنه في الموقع الإلكتروني للمؤسسة الأردنية قبل أسبوعين من اللقاء	جلسة المعلومات (إن وجد)
3.00 م	قبل 21 يوما من الموعد النهائي للتسليم	الموعد النهائي لطلب أي توضيحات من سلطة التعاقد
-	قبل 11 يوما من الموعد النهائي للتسليم	آخر تاريخ يتم فيه نشر التوضيحات من قبل سلطة التعاقد
3.00 م	2010-4-11	الموعد النهائي الأول لتسليم نموذج الطلب
3.00 م	2010-8-8	الموعد النهائي الثاني لتسليم نموذج الطلب
3.00 م	2010-12-12	الموعد النهائي الثالث لتسليم نموذج الطلب
3.00 م	2010-4-10	الموعد النهائي الرابع لتسليم نموذج الطلب
-	10 أيام بعد تاريخ التسليم النهائي ذو الصلة	معلومات إلى مقدمي الطلبات حول التدقيق الافتتاحي والإداري (الخطوة 1)
-	21 يوم بعد تاريخ التسليم النهائي ذو الصلة	معلومات لمقدمي الطلبات حول تقييم ملخصات المشاريع (الخطوة 2)
-	50 أيام بعد تاريخ التسليم النهائي ذو الصلة	معلومات لمقدمي الطلبات حول تقييم نموذج الطلب بأكمله (الخطوة 3)
-	60 يوم بعد تاريخ التسليم النهائي ذو الصلة	إخطار بإرساء المنحة (بعد تدقيق الاهلية) (الخطوة 4)
-	90 يوم بعد تاريخ التسليم النهائي ذو الصلة	توقيع العقد

## 2.6 الشروط المطبقة لتنفيذ المشروع والتي تلي قرار سلطة التعاقد لتقديم المنحة

بعد قرار إرساء المنحة، سيقدم للمستفيد عقد مبني على العقد الأصلي لسلطة التعاقد - أنظر الملحق (ANNEX E). بتوقيع نموذج الطلب (Annex A)، يقر مقدم الطلب قبوله (في حال حصوله على المنحة) للشروط التعاقدية كما هو منصوص عليها في العقد الأصلي.

### تنفيذ العقود :

حيث أن تنفيذ العقد يتطلب من المستفيد منح عقود مشتريات، عليه أن يمنح العقود لصالح العطاء الذي يعرض أفضل قيمة لقاء المال أي أفضل قيمة مالية مقابل أفضل جودة وذلك بالتقيد بمبادئ الشفافية والمعاملة المتكافئة للمقاولين المحتملين مع الاهتمام بتجنب أي تضارب مصالح. لهذه الغاية يجب على المستفيد إتباع الإجراءات وفق اتفاقية (JE-FWC) للنشاطات ذات الصلة بالخدمات و/أو حسب النماذج المبسطة المتوفرة من خلال المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية للنشاطات ذات الصلة بالتوريدات.

## 3. قائمة الملحقات ANNEXES

### الوثائق التي سيتم استكمالها :

ANNEX A : نموذج طلب المنحة (صيغة WORD)

ANNEX B : الميزانية (صيغة EXCEL)

ANNEX C : نموذج التعريف القانوني (شركات خاصة)

ANNEX D : نموذج التعريف المالي

### وثائق المعلومات:

ANNEX E : العقد المعتمد

- ANNEX II : الشروط العامة المنطبقة على عقود المنح الممولة من المجموعة الأوروبية للمشاريع الخارجية.

- ANNEX IV : إجراءات إرساء العقود

- ANNEX V : النموذج المعتمد لطلب الدفعات

- ANNEX VI : نموذج التقرير التوضيحي والمالي.

- ANNEX VII : تقرير نموذجي حول الاكتشافات الفعلية ونطاق الاختصاص الخاص بالتحقق

من النفقات لعقد منحة ممول من المفوضية الأوروبية لغايات المشاريع الخارجية

### ANNEX G : روابط مفيدة

- أسعار العلاوات اليومية (المياومة) تتوفر على العنوان التالي:

[http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/implementation/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/implementation/index_en.htm)

- أسعار الصرف بالبيورو منشورة شهريا على الموقع التالي:

[http://ec.europa.eu/budget/inforeuro/index.cfm?fuseaction=currencv\\_historique&currencv=99&Language=en](http://ec.europa.eu/budget/inforeuro/index.cfm?fuseaction=currencv_historique&currencv=99&Language=en)